

مضمومه وواو سألته بزبه نفعلون كذا هبون صدورهم  
بالضبط قال صاحب اللوائح وأعرف وجهه لأنه يقال  
ثبت ولم اسم شأت ويجوز أنه قلت الباء الفاعل لعه  
من يقول أعطت في أعطت ثم همترا الألف على لعه  
من يقول ولا الضالين وقرأ ابن عباس أيضا تنوي  
بفتح التاء وسكون المثناة وكسبو الواو بعد هاء ساكنة  
بزبه برعوي وهن قرأه مشكلا جدا حتى قال أبو حاتم  
وهذه القراءة غلط لا تحذف وإنما قال أنها غلط لأنه لا  
معنى للواو في هذا الفعل إذ لا يقال شئته وأنشوي  
كزعومته أي كفتته فارعوي أي فأنكف ووزنه أفعل  
كاجر وقرأ نصر بن عاصم وابن عمر وابن إسحاق يثنون  
بتقدير النون الساكنة على المثناة وقرأ ابن عباس أيضا  
لثنون بلام التأكيد في خبر ابن وفتح الياء وسكون  
المثناة وفتح النون وسكون الواو وبعد هان نون مكسورة  
وهي بزبه نفعول كذا تقدم ما لا أنها حذفت التاء التي  
هي لام الفعل تخفيفا كقولهم لا ادر وما ادر وصدورهم  
فأعمل كما تقدم وقرأت طابفة يثنون بفتح الياء ثم تاء  
مثناة ساكنة ثم نون مفتوحة ثم همة مضمومة ثم نون  
مستددة مثل تغرون وهو من تثبت إلا أنه قلت التاء  
وأولان الضمة شاذة ما جعلت الحركة على مجازتها  
فصار اللفظ يثنون ثم قلت الواو المضمومة همة كقولهم  
اجوه في وجوه وأقتبس في وقت فصار يثنون فلما  
أكد النون التوكيد حذفت نون الرفع والنفي

ساكنان وهما واو الضمير والنون الأولى من نون التوكيد  
فحذفت الواو وبقيت الضمة تدل عليها فصار يثنون  
كما ترى وصدورهم مضمون معجولا فحذفوا إحدى عشرة  
قراءة بالعتش في ضبطها باللفظ وأصبح نصر فيها لأن  
رأى عليها الكثرة فحذفها من الضبط باللفظ وغالب الضمير  
وكلمته انكسرت ذلك على الضبط بالشكل في الكتابة  
وهذا منعت جدا **أقوله تعالى** ليستخفوا منه فيه  
وحجبان أحد هما إن هذه اللام متعلقة بيشنون وكذا  
كلمة الخوف والمعنى أنهم يفعلون في الصدور لهذا  
العلو وهذا المعنى مقبول في التفسير ولا كلف فيه  
والثاني أن اللام متعلقة بحجبان في قول الزمخشري ليستخفوا  
منه يعني ويؤيدون ليستخفوا من الله فلا يطلع رسوله  
والمؤمنين على أوزارهم ويظهر أضرارهم وإن اضراب  
المعنى على أضرار الأضرار في قوله تعالى إن اضراب  
بعضال الحجر فأنقلق معناه فضررت فأنقلق قلت ليس  
المعنى الذي يتوعدنا إلى أضرار العقل فذاك كما معنى هنا  
لأن ثم لا بد من حذف معطوف بصطر العقل إلى  
تقديره لأنه ليس من لازما لأمر بالضرر انبلاق الجحور  
فلا بد أن تتعقل فضررت فأنقلق وأما في هذه الاستقفا  
عليه مصلحة لئلا يضرهم صدورهم فلا اضطرار بنا إلى أضرار  
الأزادة والضرر منه فيه وحجبان أحد هما أنه ما بد  
يجاز سؤل الله صلى الله عليه وسلم وهو ظاهر على تعلق  
اللام بيشنون والثاني أنه ما بد على الله تعالى كما قال